



كراسة

الشروط والمواصفات

انشاء وتشغيل وصيانة كوفي شوب ممشى جادة الدرب رقم الموقع ١

	المحتويات
:	أ- قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة
:	ں۔ تعریف المور دات الو ار دہ بکر اسه الشر و ط و المو اصفات
4	ج- الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى
•	-1 المقدمـــة
,	-2 وصف العقار
,	-3 اشتر اطات دخول المزايدة والتقديم
٨	1-3 من يحق له دخول المزايدة:
٨	2-3 لغة العطاء:
٩.	3-3 مكان تقديم العطاءات:
٩	4-3موعد فتح المظاريف:



٩	3-5 تقديم العطاء:	
	3-6 كتابة الأسعار:	
٩	7-3 مدة سريان العطاء:	
	8-3 الضمان:	
١	9-3 موعد الإفراج عن الضمان:	
	3-10 مستندات العطاء:	
	3-12 سرية المعلومات:	
	واجبات المستثمر قبل إعداد العرض	4-
	4-1 دراسة الشروط الواردة بالكراسة:١- دراسة الشروط الواردة بالكراسة:	
	2-4 الاستفسار حول بيانات المزايدة:	
١	4-3 معاينة العقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
		5-
	1-5 إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:	
	2-5 تأجيل موعد فتح المظاريف:	
	3-5 سحب العطاء: أ	
	4-5 تعديل العطاء:	
	5-5 حضور جلسة فتح المظاريف:	
	النرسيَّة والنعاقد وتسليم الموقع	6-
	1-6 الترسية والتعاقد:	
	2-6 تسليم الموقع:	
	الاشتراطات العامة	7-
	7-1 توصيل الخدمات للموقع:	
١	2-7 البرنامج الزمني للتنفيذ:	
١	3-7 الحصولٌ على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:	
١	4-7 تنفيذ الأعمال: 7-5 مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:	
١	5-7 مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:	
١	6-7 حق البلاية في الإشراف:	
١	7-7 تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:	
	8-7 استخدام العقار للغرض المخصص له: ع	
	9-7 التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:	
١	7-10 مو عد سداد الأجرة السنوية:	
١	7-11 متطلبات السلامة والأمن:	
	7-12 إلغاء العقد للمصلحة العامة:	
١	7-13 تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:	
١	7-14 أحكام عامة	
	الاشتراطات الخاصة.	8-
١	8-1 مدة العقد:	
١	٢-٨ فترة النجهيز والإنشاء:	
	8-3 التجهيزات:	
١	4-8 النشاط الاستثماري المسوح به:	
	8-5 الالتزام بالاشتراطات الصحية: - 8-1 الالتزام بالاشتراطات الصحية:	
	8-6 اشتراطًات النظافة:	
	8-7 اشتراطات التشغيل والصيانة:	
١	8-8 نظام السعودة:	
	8 ٩ الالتزام بأشتراطات لوائح البلدية:	
	العاملون بالمشروع:	
١	۲ ۱-۸ الغرامات والجزاءات:	
.ä	٨-١٣ نسبة العائد السنوي:	
١	٤ ١-٨ القيمة المضافة:	
	الاشتراطات الفنية	9-
١	9-1 كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:	
	2-9 اشتراطات التصميم والإنشاء :	
۲	9-3 التوصيلات الكهربانية أ	
	4-9 المورد الماني:	
	9-5 ورات المياه <u>:</u>	
	9-6 الصرف الصحي:	
	9-7 اشتراطات الآمنُّ والسلامة: ١	
	المرفقات	10-
۲	1-10 نموذج عطاء يقدم في منافسة بالظرف المختوم (نموذج ٦ /٧)	-
	(



۲ ۳	-10 كروكي الموقع	-2
	-10 نموذجُ محضرٌ تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)	
۲ ٥	-10 إقرار من المستثمر	-4



أ- قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa "فرص" باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي، فيقدم الأصل – في ظرف مختوم ومغلق – من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه أسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	م
		نموذج العطاء موقع من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه مع إثبات تاريخ التوقيع	1
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	2
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية التوقيع.	3
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري	4
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	5
		صورة الهوية الشخصية للمستثمر	6
		خطاب ضمان بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي ساري المفعول لمدة لا تقل عن (٩٠) يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف وأن يكون بقيمة لا تقل عن (٩٠) من قيمة العطاء السنوي.	7
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها (موقعة من المستثمر).	8
		صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول.	9
		صورة من شهادة اشتراك الغرفة التجارية سارية المفعول.	10
		صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية.	11
		صورة شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف من مكتب العمل (شهادة السعودة).	12
		وثيقة تثبت التأهيل لمنافسة المشروع.	13

ملحوظة: سيتم استبعاد العروض التي تتضمن ضمان بنكي ساري لمدة أقل من المدة المطلوبة بهذه الكراسة. ب- تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

· · ·	مالك الموقع (بلدية محافظة الدرب)
ريروع	هو الموقع المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.
هو مو العقار وصياة	هو موقع تحدد البلدية موقعها والتي يقام عليها مشروع (انشاء وتشغيل وصيانة كوفي شوب ممشى جادة الدرب رقم الموقع ١)



الجهات ذات العلاقة	جميع الجهات التي لها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية والفنية والرقابية وما في حكمها
المستثمر	هو شركة أو مؤسسة أو فرد متقدم لإنشاء وتشغيل موقع كوفي شوب.
مقدم العطاء	يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المنافسة سواء كانت شركة أو مؤسسة أو فرداً.
المنافسة	هي طريقة لإثارة التنافس بين الموردين تأخذ شكل منافسة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة.
المنافسة الإلكترونية	يقدم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة بإحدى الطرق الأتية: 1- عن طريق الموقع الإلكتروني www jazan.sa 2- عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص".
الكراسة	كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمشروع.

ج- الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التــــاريخ	البيات
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده البلدية	إعلان نتيجة المنافسة
	تحدده البلدية	موعد الإخطار بالترسية



خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المنافسة
خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى



١- المقدمــة

تر غب بلدية محافظة الدرب في طرح منافسة عامة عن طريق المنافسة الإلكترونية بين المستثمرين لتأجير (انشاء وتشغيل وصياتة كوفي شوب ممشى جادة الدرب رقم الموقع ١).

وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة.

وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للبلدية أهدافها

وترحب البلدية بالرد على أية استفسارات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات بإحدى الطرق التالية:

التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:

إدارة الاستثمار - بلدية محافظة الدرب.

العنوان الوطني: رقم المبنى : ٨٧٣٩ / الرمز البريدي :٨٢٧٢٥ / الرقم الإضافي :٣٠٢٥

الموقع الإلكتروني: furas.momah.gov.sa



٢- وصف العقار

نوع النشاط	(انشاء وتشغيل وصيانة كوفي شوب ممشى جادة الدرب رقم الموقع ١)
	كوفي شوب
الموقع	الدرب - بجانب حديقة أبو يحيى - بجانب ممشى جادة الدرب رقم الموقع ١
المدينة	محافظة الدرب
حدود الموقع	حسب الكروكي المرفق في صـ ٢٣
المساحة الاجمالية	۱۰۰ م۲

ملاحظات الموقع:

- على المستثمر التعرف على الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدى إمكانيات توصيل الخدمات والتي قد تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه للمنافسة.
 - يجب على المستثمر الاطلاع على الموقع بما عليه من انشغالات وعليه تسوية الموقع على حسابه في حالة وجود انشغالات عليه.
- على مقدم العطاء أن يعاين الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وأن يقبله كما هو على حالته وأن يدرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية واشتراطات كود البناء السعودي والاشتراطات الخاصة بإقامة المشروع.

٣- اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

1-3 من يحق له دخول المزايدة:

يحق للشركات والمؤسسات والأفراد والمستثمرين أصحاب العلامات التجارية المميزة الدخول على هذه المزايدة ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للبلدية استبعاد المستثمرين ممن يثبت أن عليهم مستحقات ومتأخرات للبلدية أو من يثبت تعسرهم، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والاسكان والموافقة على استبعاده.

٣-١/٢ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

3-2 لغة العطاء:



٢/١ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

٣-٢/٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

3-3 مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية والمواصفات الكترونياً، وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه في المنافسة الإلكترونية داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر بداخله ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً.

كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالى:

مبنى بلدية محافظة الدرب - - قاعة الاجتماعات الرئيسية لجنة فتح المظاريف. العنوان الوطني: رقم المبنى: ٨٧٣٩/ الرمز البريدي: ٨٢٧٢٥ / الرقم الإضافي: ٣٠٢٥

4-3موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد لفتح المظاريف كما هو موضح في الإعلان في الصحف ومنصة فرص.

3-5 تقديم العطاء:

- تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونيا، وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة، مع الالتزام بالآتي:

أ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما نقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

• يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.

، يقدّم العطاء المالي داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

يُدفُع الْمستَثمر بدُلُ ايجار سنوي للبلدية يتم تحديده في هذه المنافسة مقابل استخدامه للأرض على ان تعود ملكية كافة المعدات والمنشئات والأليات للبلدية بعد انتهاء فترة العقد.

3-6 كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

٣-٦/١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المنافسة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٣-٦/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

٣-٦/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

7-3 مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠) يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللبلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

3-8 الضمان:



- ٣-٨/١ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل (٢٥%) من قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن (٩٠) يوماً من تاريخ فتح المظاريف.
 - ٣-٨/٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من (٢٥%) من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.
 - 9-3 موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المنافسة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد دفع أجرة السنة الأولى. 3-10 مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات المذكورة في الفقرة (أ) قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات

3-12 سرية المعلومات:

• جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة تتمتع بكامل السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً من قبل البلدية.



٤- واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

1-4 دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطى الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

2-4 الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من البلدية للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أدناه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

3-4 معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق بطاقة الوصف المرفقة في الكراسة وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به واشتراطات ونظام البناء بالمنطقة. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

وعلى المستثمر التعرف التام على الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدى إمكانية توصيل الخدمات والتي تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه للمنافسة وفى حال وجود شوائب أو عوائق أو إشكالات فيتعهد بتسويتها ومعالجتها وتمهيد الموقع على نفقته الخاصة.



٥- ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

1-5 إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إلغاء المنافسة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

كما يجوز للجنة الاستثمار التوصية بإلغاء المنافسة العامة في أي من الحالات الأتي بيانها:

الأولى: إذا اقتضت المصلحة العامة وقف التصرف بالعقار.

الثانية: إذا تبين للجنة أن جميع العروض المقدمة غير مناسبة.

الثالثة: إذا لم يتوصل إلى نتيجة عن طريق المفاوضة مع المتنافسين.

2-5 تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل.

3-5 سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بعد تقديم عطائه بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

4-5 تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

5-5 حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة محتوياتها، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية ولا يحق لمن لم يحضر الجلسة ان يعترض عما ورد بها.



٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

1-6 الترسية والتعاقد:

- 1-۱/۱ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.
 - 7-1/۲ يتم إخطار من رست عليه المنافسة لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في الاستثمار ويحق للبلدية مصادرة الضمان.
 - 7-1/۳ يحق للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المنافسة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المنافسة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

2-6 تسليم الموقع:

- 1-٢/١ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
 - 7-٢/٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.

٧- الاشتراطات العامة

7-1 توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء ـ مياه ـ صرف صحي ـ هاتف ـ ... وغيرها وكافة الخدمات اللازمة للمشروع) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالبلدية ومع الجهات ذات العلاقة.

2-7 البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للتشغيل والإدارة ، على أن يكون البرنامج الزمني لكامل مدة المشروع ومتوافق مع مدة العقد المحددة بكراسة الشروط والمواصفات.



7-3 الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

٧-٣/١ يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ المشروع قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٧-٣/٢ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار البلدية، ليقوم مهندس البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

7-4 تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة الإنشاء إلى مقاول لديه أعمال مشابهة إنشائياً.

كما يجب على المستثمر أن يتعاقد مع مكتب استشاري هندسي مؤهل قد قام بالأشراف على تنفيذ مثل هذه الأنشطة وأن يقدم بعد الترسية خطاب من المكتب يتضمن الالتزام بتنفيذ المخططات المعتمدة للمشروع بدون إجراء أي تعديلات عليه، ويحق له في حالة التعديل أن يتقدم بطلب موافقة خطية من البلدية.

إعداد التصميمات المعمارية والإنشائية والصحية الخاصة بالمشروع وتقديم تصور وتقرير كامل وشامل عن المشروع من حيث العناصر والمواصفات والرسومات وكافة الأعمال المتعلقة بالمشروع.

7-5 مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد مسجل لدى الهيئة السعودية للمهندسين يكون من واجباته:

الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.

- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ البلدية بأي خطأ يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
 - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
 - توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
 - التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة.

6-7 حق البلدية في الإشراف:

٧-٦/١ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمواصفات المعتمدة.

٧-٦/٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٧-٦/٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

7-7 تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

- بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى البلدية بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ المشروع ومطابقته للمواصفات.
 - يلتزم المستثمر بالتعاقد مع مكتب هندسي لتقديم تقرير نصف سنوي طوال مدة المشروع.

8-7 استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يحق للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة او في كراسة الشروط مواصفات النشاط ، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر، وفي حال رغبة المستثمر تغيير النشاط بسبب تغير أوضاع السوق وتوافق ذلك مع المصلحة العامة ومصلحة التخطيط، فيعاد تقدير قيمة الاستثمار من قبل لجنة الاستثمار، وفي حال قبول المستثمر لقيمة الاستثمار الجديدة، يتم أخذ موافقة صاحب الصلاحية قبل اتخاذ القرار بالسماح بتغيير النشاط.

9-7 التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:



لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي. 7-10 مو عد سداد الأجرة السنوية:

- 1. تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمـــــا إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجاريه، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة.
- 2. في حالة تأخر المستثمر عن سداد الأجرة السنوية أو أي مستحقات مالية خاصة بالمشروع وعدم استجابته للإنذارات المرسلة له حسب الأنظمة والتعليمات، فللبلدية إدراج اسم المستثمر في القوائم الخاصة بالشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمة (ويتحمل المستثمر كافة النتائج والأضرار التي قد تحدث عن هذه الخطوة دون أدنى مسؤولية على البلدية وذلك لتقصيره في أداء التزاماته التعاقدية.

7-11 متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- ١/١ -٧ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو البيئة الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
 - ٧-١١/٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
 - ٧-١١/٣ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.
- ٧-١١/٤ يكون المستثمر مسئو لا مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.
 - ۱۱-۷ الالتزام بما ورد بنظام حماية المرافق العامة الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (م/٦٢) وتاريخ
 ۱۲/۲۰ هـ وتعديلاته.
 - ٧-١١/٦ الالتزام باستخدام غواصين تجارين مرخصين للأعمال التجارية المتعلقة بالمشروع من إنشاءات تحت البحر أو للأنشطة المساندة للمشروع.

7-12 إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للبلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع بحسب الأنظمة المالية المتبعة إن استحق تعويض، وإعادة قيمة الايجار المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

7-13 تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

قبل انتهاء مدة العقد بستة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، ويتم استلام الموقع منه بموجب محضر استلام للموقع

تؤول ملكية المنشئات والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى البلدية وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.

كما يحق للبلدية إلزام المستثمر بتقديم الخدمة محل العقد لحين الطرح وإنهاء إجراءات الترسية بذات القيمة الايجار المتفق عليها.

وفي حال تأخر المستثمر عن تسليم العقار للبلدية يحق للبلدية المطالبة بسداد قيمة الإيجار بعد انتهاء مدة العقد ويتم تقدير قيمة الإيجار المستحقة من قبل البلدية وفقا للأسعار السائدة بالسوق والزامه بها.

7-14 أحكام عامة:

- ١/٤ ١-٧ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.
 - ٧-١٤/٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
- ٧-١٤/٣ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.



تخضع هذه المنافسة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر Y-1 1/2 السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) وتاريخ ٢٩/٦/٢٩هـ.

الالتزام بتعميم صاحب السمو الملكي وزير البلديات والاسكان رقم ١١٢٨٥ في ١٤٣٢/١٢/٤ هـ المشار Y-1 2/0 فيه إلى الأمر السامي الكريم رقم ١٦٧٢/م ب وتاريخ ١٤٣٠/٢/٢٦ هـ والقاضي في الفقرة (ثانياً) على وزارة النقل والادارة العامة للدفاع المدنى لوجميع الجهات الاخرى تزويد الامانات والبلديات والمكاتب الاستشارية والهندسية بمعابير البناء التي تتطلبها وذلك لضمان سرعة اعتماد سرعة تلك المخططات واصدار الرخص كما اشير الى خطاب معالي مدير عام الدفاع المدني رقم ٦٥٥٨ وتاريخ ١٤٣٢/٧/٢ هـ ومشفوعة بيان بالأنظمة واللوائح المعتمدة التي تطلبها الادارة العامة للدفاع المدني على قرص مدمج (cd) لاعتماد المخططات السكنية والتجارية .

٧-١٤/٦ الالتزام بتعميم وزير المالية رقم ١٤١٢١٩ بتاريخ ٢٢٢١/١٤٣٥هـ المشار فيه الى خطاب محافظ الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة رقم ١٠٠٠/٢٤٧/١٤٣ بتاريخ ٢٤٣٥/٧/٣٠ هـ بشأن اعتماد مجلس ادارة الهيئة عددا من اللوائح الفنية والمواصفات القياسية التالية (المواصفة رقم ٢٠١٢/٢٦٦٣ الخاصة بمتطلبات بطاقة الطاقة والحدود الدنيا لكافة استهلاك الطاقة للمكيفات) (المواصفة رقم ٢٠١/٢٨٥٦ الخاصة بقيم معامل الانتقال الحراري للمباني السكنية) (المواصفة رقم ٢٠١٤/١٤٧٣ الخاصة بالأدوات الصحية الخزفية المراحيض الغربية).

الالتزام بالتعميم رقم ٥٦/٧٥٦ع بتاريخ ٤٠٤/٥/٤ هـ القاضي بتامين عقود اشراف على المباني من قبل Y-1 £/Y مكاتب هندسية على المشاريع الكبيرة التي تتطلب اشرافا مباشرا ودقيقا من قبل مهندس مختص لضمان سلامة بناءها.

الالتزام بتعميم صاحب السمو الملكي وزير البلديات والاسكان رقم ٢٨٦٥١ بتاريخ ١٤٣٣/٦/١ هـ Y-1 &/A بخصوص المواقع الاستثمارية والذي ينص على " في حال طرأ - بعد الترسية - أي عوائق تحول دون التنفيذ فإن على البلدية إعادة ما دفعه المستثمر واتخاذ الإجراءات النظامية لإلغاء المنافسة أو العقد " الاشتراطات البلدية للمباني والمجمعات الترفيهية الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية والاسكان. V-1 £/9 اللوائح والضوابط والمعايير والمتطلبات الفنية الصادرة عن الهيئة العامة للترفيه واشتراطات وزارة ٧-١٤/١.

٨- الاشتراطات الخاصة

1-8 مدة العقد:

مدة العقد (١٠٠سنة) (عشر سنوات) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر الموقع من البلدية. يجب على المستثمر تقديم مقترح لتصميم الموقع قبل البدء في التجهيز والإنشاء.

> ٢-٨ فترة التجهيز والإنشاء: فترة لتجهيز والإنشاء (٥%) بداية من تاريخ تسلم المستثمر الموقع من البلدية

> > 8-3 التجهيزات: يلتزم المستثمر بما يلي: -

توفير عدد مناسب من الثلاجات لحفِظ المواد الغذائية (الأولية أو المعدة للتقديم) وتخصص ثلاجة للمواد الأولية 1/٣/١ وأخرى للمواد المعدة للتقديم ويمنع منعأ باتا الخلط بينهما في حيز تخزين واحد

أن تكون الثلاجات مزودة بجهاز لقياس درجة الحرارة (ترمومتر) يكون مثبتاً خارجاً في مكان يسهل قراءته. يفضل أن تزود الثلاجات بلمبات للاشعة فوق البنفسجية للتعقيم المستمر ولمنع نمو وتكاثر الميكروبات. توفير عدد كاف ومناسب من السخانات لا يقل سعة الواحد منه عن ١٢٠ لتراً. 1/4/4 1/4/4

1/4/5



٥٠/٣/٥ توفير صواعق كهربائية للحشرات بمعدل صاعق ٦٠ سم لكل ٥٠ متراً مربعاً من مساحة الأرض، مع مراعاة عدم وضع الصواعق في أماكن التجهيز والتحضير.

مسم والمنطح المعلوض في المستخدمة في الإعداد والتجهيز والتقديم صالحة للاستخدام وبحالة جيدة، ومن مواد غير قابلة للصدأ، كما يمنع منعاً باتا استخدام أي أدوات أو أواني مصنوعة من النحاس الأحمر، أو من أي معدن يدخل في تركيبها أحد المعادن النقيلة السامة مثل الرصاص والكادميوم والأنتيمون.

٨/٣/١ استخدام المواقد والأفران التي تعمل بالغاز أو الكهرباء ويمنع استخدام مواقد الديزل.

8-4 النشاط الاستثماري المسوح به:

النشاط الاستثماري المسموح به هو (انشاء وتشغيل وصيانة كوفي شوب ممشى جادة الدرب رقم الموقع ١) ولا يجوز المستثمر استعمال الموقع في غير هذا النشاط.

ا. يلتزم المستثمر بإعداد وتجهيز وتقديم الوجبات داخل الكوفي شوب، ويمنع منعا باتا مزاولة النشاط خارج حدود الكوفي شوب:

5-8 الالتزام بالاشتراطات الصحية:

٨/٥/١ يلتزم المستثمر في تشغيله للمقهى وكوفي شوب بالاشتراطات الصحية، التي تضعها الإدارة العامة لصحة البيئة بوزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان والمتعلقة بالمواد الأولية المستخدمة، وطريقة تجهيز المواد الغذائية، وتديمها، وتداولها، وحفظها.

٨/٥/٢ تطبيق لوائح وزارة الصحة المحدثة وتحديثاتها فيما يتعلق ب (COVID-19). وفايروس كورونا المتحور.

8-6 اشتراطات النظافة:

۸/٦/۱ يلتزم المستثمر بالعناية بنظافة جميع أقسام المقهى وكوفي شوب، ونظافة الأدوات والأواني المستخدمة، وأن يتم استخدام المنظفات الصناعية المناسبة.

۸/٦/۲ يجب على المستثمر وضع الملصقات الإرشادية الخاصة بإتباع قواعد الصحة في أماكن الاستلام.

۸/٦/۳ العناية بنظافة دورات المياه ومغاسل الأيدي وتطهير ها يومياً.

۲/۵/۲ تجميع النفايات والتخلص منها أو لاً بأول في الأماكن المخصصة لذلك أو بواسطة متعهد إن وجد.

7-8 اشتراطات التشغيل والصيانة:

يلتزم المستثمر بما يلي: -

ر. يي.. ٨/٧/١ إجراء صيانة دورية للمبنى ومرافقه بحيث يعاد دهان الجدران الداخلية والأسقف دورياً، ودهان الجدران الخارجية كلما اقتضت الحاجة لذلك.

٨/٧/٢ تنظيف وتعقيم خزان المياه بصفة دورية باستخدام محلول الكلور

٨/٧/٣ التأكّد من عدم وجود تسريب أعمدة (مواسير) السقوط وتمديدات الصرف الموجودة في المناور المجاورة لأماكن التشغيل، حتى لا ينتج عنه رذاذ متناثر يصل من خلال فتحات التهوية إلى داخل هذه الأماكن.

8-8 نظام السعودة:

يلتزم المستثمر الذي ترسو عليه المنافسة بتطبيق القرار الوزاري رقم ٢٤٩١٤م/س في ١٤٢٦/٤/١هـ الخاص بنظام تعيين السعوديين بالمؤسسات الخاصة.

8--٩ الالتزام باشتراطات لوائح البلدية:

يلتزم المستثمر بكافة الاشتراطات الواردة في لائحة المقهى ولائحة الاشتراطات الصحية الواجب توافرها في المقهى والمطابخ والمقاصف ومحلات الوجبات السريعة وما في حكمها الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية، فيما لم يتم ذكره من اشتراطات في هذه الكراسة.

العاملون بالمشروع:



٨/١١/١ يجب على المستثمر أن يلتزم بما يلي:

- 1. حصول العاملين على شهادات صحية سارية المفعول تثبت خلوهم من الأمراض المعدية.
 - ٢. حصول جميع العاملين على شهادات صحية تثبت تلقيهم للقاح (COVID 19)
- ٣. تحصين جميع العاملين ضد التيفويد والحمى الشوكية، وأي تحصينات أخرى تراها الجهة المختصة
- إبعاد أي عامل تظهر عليه أعراض مرضية، أو تظهر في يديه بثور أو جروح أو تقرحات جلدية، أو يتضح مخالطته لمريض مصاب بمرض معدى.
 - و. إبلاغ الجهات المختصة في حال ظهور أي من الأمراض المعدية على عامل لديه.
 - آن يكون جميع العاملين حسنى المظهر، والتأكيد عليهم بنظافة أبدانهم، وغسل أيديهم بالمطهرات والمعقمات.
 - ٧. ارتداء العمال زي موحد نظيف وقت العمل.
- ٨. ارتداء قفازات صحية من نوع يستخدم مرة واحدة وكمامة لتغطية الأنف والفم عند العمل في التنظيف.
 - ٩. الامتناع نهائياً عن التدخين أثناء العمل.
 - ١٠. توفير العدد المناسب من العاملين في المشروع.
- ١١. يجب أن يحصل جميع العاملين على شهادة تفيد تدربهم على قواعد الاشتراطات والممارسات الصحية لتداول الأغذية.
 - 17. يحق للجهات المختصة إبعاد أي عامل عن العمل إذا رأت في اشتغاله خطراً على الصحة العامة.

٨-١٢ الغرامات والجزاءات:

/۸۱۲/ يلتزم المستثمر بترميم وتشغيل وصيانة المبنى وفقاً للشروط والمواصفات التي تقضي بها كراسة الشروط والمواصفات والنظم السائدة، وفي حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر، فإنه سيكون ملتزماً بدفع الغرامات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ۲۱۸ بتاريخ ۲۲۳/۸/۱ هـ، او أي تحديثات وأنظمة ذات صلة.

٨/١٢/٢ في حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر، في حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر فإنه سيكون ملتزماً بدفع الغرامات والجزاءات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء الموقر رقم ٩٢) وتاريخ ١٤٤٣/٠٣/١٠هـ، والقرار الوزاري رقم ٤٣٠٠٢٠٤٥١ في ١٤٤٣/٠٣/١٢هـ المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية ، والقرار الوزاري رقم ٤٢٠٠٢٠٤٤١ في ٢٠٠٢/١٢ في مخالفة فإن للبلدية المبلغ به جدول المخالفات والجزاءات البلدية ، وفي حالة عدم شمول اللائحة لأي مخالفة فإن للبلدية الحق في تقدير قيمة الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة او أي تحديثات وأنظمة ذات صلة.

٤ ١-٨ القيمة المضافة:

يلتزم المستثمر بسداد قيمة الضريبة المضافة للبلدية محسوبة على النسبة المقررة من إجمالي الإيجار السنوي الذي يتم إبرام العقد الاستثماري عليه ويتم تحديد نسبة القيمة المضافة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وتقرره الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية، ويتم سدادها في وقت سداد الإيجار السنوي، وفي حال التأخير في سدادها يتم اتخاذ نفس إجراءات التأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد.



٩- الاشتراطات الفنية

9-1 كود البناء السعودي ودليل اشتر اطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشترِ اطات الواردة بكود البناء السعودي لعام ٢٠١٨ م وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالبلدية، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

2-9 اشتراطات التصميم والإنشاء :

يجب أن يتوافر في أشتر اطات التصميم والإنشاء ما يلي: ٩/٢/١ اشتر اطات التصميم والبناء.

يسمح التصميم الداخلي للمبنى بسهولة انسياب كافة مراحل العمل، ولك بتقسيم المقهى وكوفي شوب إلى أقسام 9/۲/۱/۱ مختلفة

> يكون البناء خالياً من التشققات لمنع دخول أو إيواء الحشرات والقوارض. 9/1/1/8

٩/٢/٢ مواد البناء.

أن تكون من الطوب والأسمنت المسلح أو من الألمونيوم أو الألياف الزجاجية أو ما يماثلها من حيث الجودة أو المظهر وفقاً للأصول الفنية المتعارف عليها وطبقاً للنظام المعمول به. 9/7/7/1

يمنع منعاً باتاً استخدام الأسبستوس Asbestos أو أي مادة يدخل في تركيبها أو أي مادة ضارة. 9/7/7/7

٩/٢/٣ الأرضيات

تكون من مواد غير منفذة للماء وغير ماصة، سهلة التنظيف والغسل، ومن مواد لا تتأثر بالمنظفات الصناعية. 9/7/7/1

تكون ذات سطح مستو خال من التشقق والحفر، وتصمم بميل خفيف تجاه فتحات الصرف. تكون من البلاط أو السير اميك الخشن عالي المقاومة للاحتكاك والتآكل، أو من الخرسانة المسلحة المغطاة 9/7/7/7

9/7/7/8 بإحدى المواد العازلة عالية المقاومة

تكون أرضية الصالة من الرخام أو السيراميك أو الفينول أو تكون مغطاة بالسجاد أو الموكيت. 9/7/7/8 ٩/٢/٤ الجدران.



9/4/5/1

تدهن جدران الصالة بطلاء زيتي فاتح اللون أو ما يماثله من حيث الجودة أو المظهر. تكسى جدران وأرضيات أماكن التحضير والغسل واستلام المواد الأولية والأماكن التي تتصاعد منها أبخرة أو 9/4/5/4

زيوت منطايرة بالبلاط القيشاني أو السير آميك فاتح اللون إلى السقف. تكون الزوايا بين الجدران وكل من الأرضيات والأسقف غير حادة، ويفضل أن يكون بها استدارة أو ميل 9/7/2/7

بزاوية ٥٥ درجة ليسهل تنظيفها أو تطهيرها ولمنع تراكم الملوثات.

9/7/0

٩/٢/٥/١ تدهن بطلاء زيتي مناسب، فاتح اللون، أملس، سهل التنظيف، يمنع تراكم الملوثات والقاذورات ويقلل من تكاثف الابخرة وِنموِ الميكروباتِ والفطريات.

يمنع منعاً باتاً استخدام الأسقف المعلقة الصناعية أو الخشبية في أقسام التحضير والغسيل والمستودعات، ويسمح 9/7/0/7 بها في أسقف صالة الطعام.

٩/٢/٦ الأبوآب والنوافذ.

تزُود الواجُّهة بباب مناسب أو أكثر للمرتادين، ويمكن أن يخصص أحدهما لدخول العائلات. 9/۲/٦/١

تكون أبواب المطبخ من الألمونيوم والزجاج حتى تكون غير منفذة للماء، وذات أسطح ملساء سهلة التنظيف على 9/7/7/7 تغلق ذاتياً بإحكام.

9/۲/٦/۳ تكون النوافذ من الألمونيوم والزجاج أو من أي معدن أخر غير قابل للصدأ، على أن تزود بشبك سلك ضيق لمنع دخول الحشرات والقوارض ويسهل تنظيفها.

تكون أبواب صالة من النوع الجيد سهل التنظيف وتكون النوافذ من الخشب الجيد أو الحديد المزخرف على أن 9/7/7/2 تطلى بطلاء مانع للصدأ أو الزجاج الملون، أو الأمونيوم والزجاج.

٩/٢/٧ الإضاءة

تكون الإضاءة جيدة (طبيعية أو صناعية)، ويفضل الإضاءة الصناعية بشرط ألا تغير من طبيعة الألوان عند 9/7/7/1 استخدامها

تتناسب الإضاءة بالصالة مع ديكور المكان ودرجة تزويدها بوحدات إضاءة للطوارئ عند انقطاع التيار 9/7/7/8 الكهربائي.

٩/٢/٨ التهوية.

يكون الموقع جيد التهوية لمنع ارتفاع درجة الحرارة داخله، ولضمان عدم تكاثف الأبخرة أو تراكم الأتربة، 9/7/1/1

وتركيب مراوح شفط يتناسب عددها وتصميمها مع مساحة المكان وكمية الأبخرة. تكون الصالة مكيفة الهواء بالكامل أو تزود بالمراوح الكهربائية، علي أن تكون وحدات التكييف المستخدمة 9/4/1/9 منفصلة تماما عن تكييف المطبخ لضمان عدم انتقال الروائح لصالة الطعام.

3-9 التوصيلات الكهربائية:

تكون نوعية الأسلاك والمواسير الكهربائية مطابقة للمواصفات القياسية المقررة. 9/7/1

أن تتناسب قطاعات الأسلاك مع الأحمال الكهربائية. 9/7/7

تشغل الأسلاك حيزاً لا يزيد عنّ نصفٍ مساحة مقطع المواسير. 9/7/7

تنفذ جميع التوصيلات الكهربائية طبقاً للمواصفات القياسية المقررة. 9/7/2

تِكُونَ لُوحَةُ التَّوزيعِ الكهربائية مطابقة للمواصفات القياسية المقررة من حيث خامة التصنيع ونوعيات المفاتيح 9/7/0 الأتوماتيكية، والمكونات الأخرى. تزود الشبكة الكهربائية بنظام أسلاك أرضية للتأريض تجنباً لمخاطر الصعق الكهربائي.

9/4/7

تكون وحدات الإضاءة المستخدمة ضد تسرب الأتربة والأبخرة وضد الانفجار 9/7/7

يتم فصل دوائر الإنارة عن دوائر المأخذ الكهربائية العادية (لأحمال حتى ١٥ أمبير) ومأخذ القوى (للأحمال 9/4/1 أعلى من ١٥ أمبير) على تكون دوائر القوى مستقلة.

4-9 المورد المائي

يجب أن يكون المورد المائي أمناً ويتوافر فيه الاشتراطات التالية:

تكون المياه المستخدمة إما من مورد عمومي، أو من مصدر معروف ومأمون صحياً، وبعيد عن أي مصدر من مصادر التلوث وعن مياه الصرف، وصالح للاستهلاك الأدمي بناء على تحاليلٍ مخبرية معتمدة. 9/2/1

يفضلُ أِن يكونُ الخزانِ العلوي أسطوانيا كلما أمكن، إيسهل تنظيفه، ومصنعاً إما من الفايير جلاس، أو من مواد 9/2/7 غير قابلة للصّدأ مستوفية الاشترَّاطات الصّحية، وبعيداً عن مصادر التلّوث، وتؤخذ منه المُياه خلال شبكة مواسير مصنوعة من الحديد المجلف غير قابلة للصدأ أو البلاستيك، ومطابقة للاشتراطات الصحية.

5-9 دورات المياه:

يجب توفير أعداد مناسبة من دورات المياه ومغاسل للأيدي، بأن يتم توفير مرحاض ومغسلة لكل عشرة أشخاص 9/0/1 وفي حالة زيادة عدد الرواد يزداد عدد دورات المياه والمغاسل بنفس النسبة، ويجب ألا يقل الحد الأدني لمساحة الْدوّرة عن ١,٢متر مربع.

في المقهى الذي يحتوي على صالات للعوائل يجب تخصيص دورتين كاملتين للمياه إحداهما للرجال والأخرى 9/0/4 للسبدات

يجب أن يكون مكان دورة المياه بعيداً عن مكانٍ إعداد وتجهيز الطعام ولا يفتح عليه مباشرة. 9/0/5

يجب فصل المراحيض عن مغاسل الأيدي، وأن يكون لكل مرحاض باب خاص به. 9/0/2



٩/٥/٥ تزود مغاسل الأيدي بالصابون السائل أو أي مادة مطهرة مناسبة وبالمناشف الورقية أو معدات التجفيف بالهواء الساخن، ووعاء للنفايات، ويمنع منعاً باتاً استخدام مناشف القماش لمنع انتقال العدوى.

6-9 الصرف الصحي:

يجب توافر الاشتراطات التالية عند التخلص من الفضلات السائلة:

يتم التصريف إلى شبكة الصرف الصحي العمومية، وإن لم توجد فيتم التصريف إلى خزان صرف (بيارة) يتناسب حجمه مع كمية الفضلات السائلة ومياه صرف المقهى وكوفي شوب، على يكون خزان الصرف بعيداً عن الخزانات الأرضيَّة لمياه الشرب بمسافة لا تقل عن عشرة أمتَّار وفيَّ مستوى أقل من خزانِ المياه بنصف متر.

لا يقام خزان الصرف (البيارة) تحت أرضية المقهى كوفي شوب، أو مبانيه وإنما يجب أن يكون خارج المبنى 9/7/7 ويتم تفريغه كلما اقتضت الحاجة لذلك

> يمنع منعاً باتاً وجود أي فتحة تصريف بأرضية صالة الطعام. 9/7/8

9/7/2

يمنع منع بن وجود أي فلحة لصريف بالصية صنائة الطعام. يجب ألا يكون هناك أعمدة (مواسير) سقوط أو معدات صرف أو أكواع مراحيض بداخل المقهى وكوفي شوب. يجب فصل مواسير الصرف الصحي لأماكن التشغيل عن خطوط تصريف دورات المياه ومغاسل الأيدي بحيث يكون تصريف مواسير أماكن التشغيل إلى خارج المقهى وكوفي شوب مباشرة. يكون مستوى أرضية المقهى وكوفي شوب أعلى من منسوب مستوى الشارع مع عدم وجود غرف تفتيش على ذات الرصيف بجوار أو أمام أحد أبوابه لتجنب الطفح ومنع التلوث. 9/7/0

9/7/7

9-7 اشتر اطات الآمن والسلامة:

يجبُّ على المستثمر الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحريق الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات



۱۰ المرفقات 1-10 نموذج عطاء يقدم في منافسة بالظرف المختوم (نموذج ۲/۷)

10-1 تمودج عظاء يعدم في منافسه بالطرف المحتوم (تمودج ١٠/١)			
حفظه الله. متضمن رغبتكم تأجير موقع في محافظة الدرب بغرض ى جادة الدرب رقم الموقع ١)		س بتاریخ / / ۱٤٤	سعادة رئيس بلدية محافه إشارة إلى إعلانكم بمنصة فرص
المرفق صورته واطلعنا على كافة الأشتراطات الخاصة ق. مل القيمة المضافة (ت بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي يعادل	يصال للجهال ي شاد اصفان	ط ومواصفات المنافسة بموجب الإ مقار على الطبيعة معاينة تامة نافية ار العقار الموضح أعلاه بإجار سنو	وحيث تم شراؤنا لكراسة شرو بهذه المنافسة، كما تم معاينة ال نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئج (
			اسم الشركة
			رقم السجل التجاري
.خ:	بتاري		صادرة من
			نوع النشاط
جوال:		فاكس:	هاتف:


الرمز

لعنوان:	
لتو قيع	الختم الرسمي
÷. 13	

<u>ص.</u>ب



2-10 كروكي الموقع





3-10 نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقال
الرقم: التاريخ: / / ١٤هـ العقار رقم: بلدية
رقم عقد التأجير: تاريخه:
اسم المستثمر:
<u>اقــــرار</u>
أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة بياناته أعلاه في يوم
ر) بموجب عقد الإيجار المبرم مع أمانة/ وقد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته على حالته في تاريخ استلامه. في تاريخ استلامه. (ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخري)
و عليه أوقع التوقيع
صورة لملف العقار



4-10 إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلى:

- ١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
- لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) وتاريخ ٢٤٤١/٦/٢٩هـ.
 - ٣. عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

التوقيع

الختم